

Distr.: General
11 December 2024
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الجلسة الثامنة عشرة

الدورة التنظيمية

9 كانون الأول/ديسمبر 2024

البند 1 من جدول الأعمال

المسائل التنظيمية والإجرائية

بيان من الرئيس

PRST OS/18/1 - كفاءة مجلس حقوق الإنسان: التصدي للقيود المالية

وضيق الوقت

في الدورة التنظيمية التي عقدها مجلس حقوق الإنسان في 9 كانون الأول/ديسمبر 2024، أدلى رئيس المجلس بالبيان التالي:

"إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة وبقراري الجمعية العامة 251/60 المؤرخ 15 آذار/مارس 2006، و281/65 المؤرخ 17 حزيران/يونيه 2011، وبقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و2/5 المؤرخين 18 حزيران/يونيه 2007، بشأن بناء مؤسسات المجلس وبشأن مدونة قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة للمجلس، على التوالي، وبقراره 21/16 المؤرخ 25 آذار/مارس 2011 بشأن استعراض عمل المجلس وأدائه،

وإذ يرحب بالتنفيذ الجاري للتدابير المبينة في بيانات الرئيس PRST OS/12/1 المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 2018 وPRST OS/13/1 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2019 وPRST OS/16/1 المؤرخ 9 كانون الأول/ديسمبر 2022 وPRST OS/17/1 المؤرخ 8 كانون الأول/ديسمبر 2023، وبما لها من أثر على التصدي للقيود المالية وضيق الوقت فيما يتعلق بعبء عمله،

وإذ يشير إلى أن التدابير الواردة في البيان PRST OS/13/1 قد مُدّدت لسنة واحدة بموجب البيان PRST OS/14/1 المؤرخ 7 كانون الأول/ديسمبر 2020 وللسنة الإضافية واحدة بموجب البيان PRST OS/15/1 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 2021،



الرجاء إعادة الاستعمال

وإن يرحب بالتدابير المتخذة لتعزيز جلسات الحوار، بما في ذلك تبادل موجزات تقارير المكلفين بولايات، وإن يشير إلى أهمية ضمان إصدار التقارير في الوقت المناسب وتشجيع المشاركين في جلسات الحوار على التفكير في توجيه أسئلة وإبداء تعليقات، بما في ذلك في بياناتهم، إلى المكلفين بولايات بالاستناد إلى تقاريرهم،

وإن يشير إلى مقرره 101/51 المؤرخ 6 تشرين الأول/أكتوبر 2022 بشأن تقديم الدعم المناسب لمجلس حقوق الإنسان، الذي طلب فيه، أخذاً في الاعتبار حجم عمله الثقيل والمتزايد والحاجة إلى إبطاء الاعتبار الكافي لجميع البنود الواردة في برنامج عمله السنوي بأكثر الطرق الممكنة كفاءة من حيث التكلفة، إلى الأمين العام تقديم الدعم اللازم إلى المجلس لتمكينه من الاجتماع لمدة لا تقل عن 14 أسبوعاً من أجل إنجاز برنامج عمله السنوي،

وإن يضع في اعتباره الزيادة الكبيرة في عبء عمل مجلس حقوق الإنسان، بما في ذلك عدد القرارات وولايات الإجراءات الخاصة، وإن يشير إلى أن المجلس اجتمع لأكثر من 14 أسبوعاً في عام 2023 ولمدة 15 أسبوعاً في عام 2024 من أجل النظر في جميع البنود المدرجة في برنامج عمله خلال دوراته العادية، بالإضافة إلى اجتماعاته التي تعقد بين الدورات على مدار السنة،

وإن يشير إلى مقرره 116/55 المؤرخ 5 نيسان/أبريل 2024 بشأن طرائق المشاركة عن بعد في الاجتماعات المختلطة لمجلس حقوق الإنسان، الذي قرر فيه المجلس أن يطلب إلى الجمعية العامة أن تنتظر في الإذن للمجلس بمواصلة ممارسته المتمثلة في استخدام طرائق المشاركة عن بعد في جميع اجتماعاته الرسمية وغير الرسمية المقبلة خلال دوراته واجتماعاته التنظيمية والمعقودة بين الدورات واجتماعات هيئاته الفرعية وآلياته، بما في ذلك الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، وفقاً لطرائقه الاستثنائية المتفق عليها سابقاً،

وإن يشير أيضاً إلى تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان الذي يتضمن دراسة جدوى بشأن تطوير نظام رقمي لمجلس حقوق الإنسان⁽¹⁾، والذي جاءت فيه نتائج وتوصيات مفيدة، استندت إلى مقابلات مع أصحاب مصلحة متعددين، بشأن تنفيذ حلول رقمية عملية لتعزيز كفاءة مجلس حقوق الإنسان وفعاليته،

وإن يسلم بضرورة اتخاذ تدابير إضافية تتماشى مع مجموعة تدابير المتعلقة ببناء المؤسسات من أجل تعزيز كفاءته بالتصدي للقيود المالية وضيق الوقت، وإن يرحب بالمشاروات غير الرسمية التي عُقدت لبحث هذه المسألة بقيادة مكتبه الحالي ومكاتبه السابقة، والميسرين والمنسقين الحاليين والسابقين، والتي استرشدت بمبادئ الشفافية والشمول والتنبؤ وتوافق الآراء وعدم الانتقائية،

1- يقرر الاستمرار في تنفيذ التدابير المبينة في بيان الرئيس PRST OS/12/1، بما في ذلك برنامج العمل الثلاثي السنوات، وحصر مدة حلقات النقاش في ساعتين، والترشيح الطوعي للمبادرات والنتائج ذات الصلة، وتبادل المعلومات؛

2- يدعو المديرية العامة لمكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى أن تواصل تقديم معلومات محدثة وشاملة، شفويًا وخطيًا، وأن تشارك في الحوار في الدورة التنظيمية التي تعقد كل سنة في كانون الأول/ديسمبر، بشأن الموارد الفعلية والمتوخاة المتصلة بخدمات المؤتمرات المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان؛

- 3- يطلب إلى الأمين العام أن يكفل تزويد مجلس حقوق الإنسان بالدعم اللازم لتمكينه من الاجتماع لمدة لا تقل عن 16 أسبوعاً اعتباراً من عام 2025، لإنجاز برنامج عمله السنوي؛
- 4- يهيب بالدول أن تواصل، على أساس طوعي، التشاور مع الدول الأخرى والمجموعات الأساسية ذات الصلة عند صياغة مشاريع القرارات، ولتتأسس الدعم التقني من أمانة مجلس حقوق الإنسان، بغية نقادي الازدواجية والتداخل مع الولايات أو الآليات القائمة والحد من عدد الاجتماعات التي تعقد خلال الدورات العادية، مع إيلاء الاعتبار الواجب لبرنامج العمل الثلاثي السنوات؛
- 5- يرحب بتبادل الوفود للممارسات الجيدة بشأن التدابير الرامية إلى جعل مبادراتها وقراراتها أكثر فعالية وتأثيراً، ويشجع على الإعلان عن هذا التبادل خلال الاجتماعات التنظيمية لضمان الشفافية ومساعدة الوفود الأخرى على مواصلة ترشيد مبادراتها، ويقرر مواصلة تجميع هذه التدابير وإتاحتها على الموقع الشبكي الخارجي لمجلس حقوق الإنسان؛
- 6- يطلب إلى أمانة مجلس حقوق الإنسان أن تجري مسحاً للمبادرات القائمة بهدف مساعدة الوفود على نقادي الازدواجية والتداخل والتكرار، والعمل في الوقت نفسه على تعزيز فعالية عمل المجلس، وأن تنتج هذا المسح قبل انعقاد الدورة التاسعة والخمسين للمجلس؛
- 7- يشجع أمانة مجلس حقوق الإنسان على تقديم إحاطات أو دورات تدريبية للوفود المهتمة بشأن النظام الداخلي للمجلس ومؤسساته وأدواته، بما في ذلك المبادئ التوجيهية للممارسات الجيدة المتمثلة في اشتراط إجراء جلسات حوار وحلقات نقاش بمشاركة الدول في القرارات، وبشأن الممارسات الجيدة لصياغة القرارات، باستخدام الجدول الزمني الطوعي قبل كل دورة، ولا سيما بهدف ترشيد عمل المجلس؛
- 8- يكرر تأكيد أهمية تعزيز المساواة بين الجنسين ومشاركة المرأة مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة مع الرجل في أعمال مجلس حقوق الإنسان، ويرحب بالخطوات الإيجابية المتخذة لتحقيق هذه الغاية، بما فيها تلك المتخذة للتصدي لحالات التحرش، بما يشمل التحرش الجنسي، في سياق اجتماعات المجلس ومناسباته، ويدعو إلى مواصلة العمل لتعزيز الإجراءات والآليات القائمة؛
- 9- يشدد على الحاجة إلى مواصلة اعتماد تدابير من أجل تعزيز إمكانية الوصول في مجلس حقوق الإنسان بغرض ضمان المشاركة الشاملة والفعالة للأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً لخطة فرقة العمل الحالية المتعلقة بإمكانية الوصول وللخطط اللاحقة، ويشجع جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على إدماج اعتبارات إمكانية الوصول في مبادراتها لضمان الوفاء الكامل بالمطلوبات المالية اللازمة لدعم إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- 10- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تيسر وتدعم تبادل الدول للممارسات الجيدة، على أساس طوعي، فيما يتصل بالمشاركة في الاستعراض الدوري الشامل والالتزام به، بما في ذلك ما يتعلق بتنفيذ التوصيات المقبولة، بهدف التعلم من الأقران؛
- 11- يؤكد من جديد أن صندوق التبرعات من أجل المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل وصندوق التبرعات للمساعدة المالية والتقنية في تنفيذ الاستعراض الدوري الشامل أداتان مهمتان لضمان المشاركة على قدم المساواة في الاستعراض الدوري الشامل ولدعم كفاءة تلك الآلية وتأثيرها، ويشجع جميع الدول على المساهمة في الصندوقين؛
- 12- يقر بالحاجة إلى زيادة الكفاءة من خلال تعزيز التزام ومشاركة جميع الدول، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً، لضمان المشاركة الشاملة والهادفة في أعمال مجلس

حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال الأدوات والموارد الرقمية، ويشجع في هذا الصدد جميع الدول على المساهمة في صندوق التبرعات الاستئماني لتقديم المساعدة التقنية لدعم مشاركة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان؛

13- يطلب إلى المفوضية السامية تحديث أداة التعلم الإلكتروني بشأن مجلس حقوق الإنسان وآلياته المصممة من أجل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، مع التسليم بأن هذه الأداة متاحة لجميع الدول وغيرها من أصحاب المصلحة لاستخدامها من أجل التعرف على أعمال المجلس؛

14- يرحب بالجهود المبذولة لتنفيذ التدابير المتعلقة باستخدام التكنولوجيا الحديثة المبنية في المرفق الثاني من بيان الرئيس PRST OS/12/1، ولا سيما نظامي e-deleGATE وEvents، ولاعتماد تدابير ابتكارية أخرى، مثل السحب الرقمي بالقرعة لعملية الاستعراض الدوري الشامل، ويشجع بشدة تنفيذ تدابير التكنولوجيا الحديثة على نحو مستمر وتدرجي وكامل من أجل تحسين كفاءة مجلس حقوق الإنسان لصالح جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك التدابير الرامية إلى تحسين إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الخدمات وتيسير مشاركة المجتمع المدني؛

15- يطلب إلى المفوضية السامية وضع أداة لإدارة المعارف (يمكن تسميتها AccessHRC) تجمع بين المنصات الرقمية في أداة واحدة سهلة الاستخدام تتيح الوصول إلى أدوات التسجيل، والجدول الزمني وبرنامج العمل، وقوائم المتحدثين الرقمية، والطرائق، والبيانات والمعلومات عن جلسات الحوار، والقرارات عبر الهاتف الذكي والحاسوب، ووضع أداة لتبادل المعلومات المباشر عن أنشطة مجلس حقوق الإنسان أثناء الاجتماعات مع تعزيز إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في أعمال المجلس؛

16- يشجع الدول وجميع أصحاب المصلحة المعنيين على مواصلة المناقشات بهدف وضع نظام رقمي للمعلومات وإمكانية الوصول والتحليل من شأنه أن يزود مجلس حقوق الإنسان بالمعلومات المحدثة عن تقارير المكلفين بولايات والمفوضية السامية والبيانات ووثائق الاستعراض الدوري الشامل، وذلك لأهداف منها تعزيز الحوار بين المنظمات الدولية الموجودة في جنيف، وتبادل الممارسات الجيدة والدروس المستفادة بشأن استخدام التكنولوجيا الحديثة في تعزيز الفعالية والشمول في عملها؛

17- يقرر أن يستمر تحديد المدة الزمنية المخصصة للتحديث في جلسات الحوار في دقيقة ونصف لجميع مداخلات أصحاب المصلحة وخمس دقائق للبلدان المعنية، وأن تُخصّص لجميع المكلفين بولايات والآليات 20 دقيقة، مع تخصيص دقيقتين إضافيتين لكل تقرير عن زيارة قطرية و/أو تقرير آخر صدر به تكليف؛

18- يقرر أيضاً مواصلة بحث إمكانية تجميع جلسات الحوار بشأن القضايا المواضيعية التي تتداخل أو التي تخص بلداً معيناً بطريقة محدودة على أساس طوعي؛

19- يطلب إلى المكلفين بولايات وإلى المفوضية السامية أن يكفلوا إتاحة التقارير المقدمة إلى مجلس حقوق الإنسان بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة على نحو ملائم وفي الوقت المناسب، وأن ينشروا على وجه السرعة الردود الرسمية للدول على تقارير الزيارات القطرية للمكلفين بولايات كجزء من وثائق الدورة؛

20- يقرر الاستمرار في تحديد المدة الزمنية المخصصة للتحديث في دقيقة ونصف لجميع مداخلات أعضاء مجلس حقوق الإنسان والمراقبين فيه أثناء حلقات النقاش؛

21- يقرر أيضاً أن يمدد لسنة إضافية واحدة التدبير الوارد في البيان PRST OS/13/1 المتعلق بالمناقشات العامة، الذي ينص على عقد المناقشات العامة في دورتي مجلس حقوق الإنسان في

آذار/مارس وأيلول/سبتمبر بشأن جميع بنود جدول الأعمال وعلى عدم عقد أي مناقشات عامة في دورته في حزيران/يونيه؛

22- يقرر كذلك أن يمدد لسنة إضافية واحدة التدبير الوارد في البيان PRST OS/13/1 المتعلق بالتحاور السنوي بشأن التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، الذي ينص على إجراء التحاور في دورته التي تُعقد في حزيران/يونيه؛

23- يقرر أن يواصل مناقشة السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز كفاءته وفعاليته وإبقاء المسألة قيد نظره الفعلي".
